

تابع شرح حديث ابن عمر شرط المحرم في السفر 9341-1-62

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد - [00:00:00](#)

لا نزال في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم - [00:00:20](#)

واظن وقفنا عند سؤال من هو المحرم؟ اليس كذلك كم رقم الفائدة عندكم ولا ولا ما ترقمون انتم ما ترقمون ابدا انتو ترقمون ولا ما ترقمون ترجموا في طلب العلم في في ترقيم اخر - [00:00:38](#)

طيب الفائدة الثامنة عشر او التاسع او السابع عشر نقول اذا قيل لك من هو المحرم الذي يجب على المرأة ان تصطحبه معها في سفرها الجواب هو من يحرم على المرأة على التأبيد - [00:00:59](#)

من يحرم على المرأة على التأبيد يقال له المحرم وقولنا على التأبيد هذا قيد مهم لان هناك من يحرم على المرأة على التأميد لا التأبيد وتحريم الرجال على النساء او عفوا فتحريم النساء على الرجال لا يخلو من حالتين - [00:01:19](#)

اما ان يكون تحريما مؤبدا واما ان يكون تحريما مؤبدا فالتحريم المؤبد كتحريم اخت زوجتك ما دامت اختها في عقد نكاحك وكذلك عمه زوجتك وخالة زوجتك هذه لا تحرم عليك مؤبدا لكن تحرم عليك ما دامت - [00:01:41](#)

الزوجة على قيد الحياة او لا تزال في عصمة نكاحك فلا تعتبر انت محرما لاخت زوجتك فانها وان كانت محرمة عليك الا ان تحريمها من التحريم المؤبد لا المؤبد واما تحريم الام وتحريم البنت وتحريم العممة وتحريم الخالة فهذه تحريم مؤبد عليك - [00:02:08](#)

وهذا التحريم المؤبد له سببان او عفوا له سببان السبب الاول ان يكون بسبب نسب كامك فانها تحرم عليك التحريم المؤبد بسبب قرابتها منك. اي هناك بينك وبينها نسب. وهكذا بنتك - [00:02:33](#)

هكذا اختك وابنة اخيك وابنة اختك وعمتك وخالتك فهؤلاء يحرمون عليك بسبب النسب وهناك شيء يوجب التحريم المؤبد وهو التحريم بالسبب والسبب ينقسم الى قسمين اما مصاهرة واما رضاعة اما مصاهرة - [00:02:57](#)

واما رضاع فالمصاهرة كام زوجتك ليس بينك وبينها نسب ولكنها تحرم عليك تحريما مؤبدا حتى ولو طلقت ابنتها لا تزال محرما لك فلا يجوز للانسان ان ينكح ام زوجته مطلقا سواء اكانت زوجته في عصمته - [00:03:20](#)

او طلقها او كانت قد ماتت وسبب تحريم ام الزوجة هو السبب وهذا السبب هو المصاهرة واما سبب الرضاع فقول الله عز وجل وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة فاذا قول الله عز وجل حرمت عليكم امهاتكم اي بالنسب - [00:03:43](#)

وبناتكم اي بالنسب واخواتكم اي بالنسب وبنات الاخ بالنسب وبنات الاخت بالنسب ثم قال وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة هذا بسبب الرضاعة ثم قال وامهات نسائكم هذا بسبب لكن سبب اخر وهو المصاهرة. فاذا التحريم المؤبد يستفاد من النسب تارة - [00:04:10](#)

يستفاد من المصاهرة تارة ويستفاد من الرضاعة تارة. فمن كانت المرأة تحرم عليه تحريما مؤبدا بواحدة من هذه الاسباب بواحدة من هذه الاسباب فانها تعتبر فانه يعتبر محرما لها. فان قلت - [00:04:38](#)

اولم يقرر الفقهاء رحمهم الله تعالى ان الملاعنة حرام على الملاعن ابدا فان الانسان اذا لعن من امرأته ولا عنت منه وجب على القاضي التفريق بينهما الى ان يموتا. لا يجوز له ولا لها - [00:04:56](#)

ان يتراجع مطلقا ففرقة النكاح فرقة ابدية الى الموت. عفوا فرقة ففرقة اللعان فرقة ابدية الى الموت. فاذا هو حرام عليها تحريما مؤبدا لكن لكن هذا التحريم ليس بسبب نسب ولا بسبب مصاهرة ولا بسبب رضاع وانما هو - [00:05:15](#) وبسبب اللعان والتحريم المؤبد بسبب اللعان لا يسوغ المحرمية بين الملعان والملاعنة. فهو اجنبي عنها مطلقا حتى وان كانت تحرم عليه تحريما مؤبدا. ومن المسائل ايضا ان قيل لك ما شروط المحرم في السفر - [00:05:35](#) هل المرأة تصطحب من شئت من محارمها ام لابد من توفر شروط معينة في هذا المحرم حتى تصح محرميته فان فات شرط منها ما صحت محرميته الجواب نعم هناك شروط قررهما الفقهاء. ولابد من توفرها - [00:05:57](#) اول هذه الشروط العقل وضد العقل الجنون وبناء على ذلك فلو ان المرأة اصطحبت مجنونا من محارمها لما اعتبر محرما صحيحا في السفر وهي لا تزال ائمة ولم تبرأ ذمتها - [00:06:15](#) فلا بد ان يكون المحرم عاقلا الشرط الثاني ان يكون بالغاً فلو ان المرأة في سفرها اصطحبت محرما صغيرا لما يبلغ بعد لم تجب عليه الصلاة ولا الصوم فانها لا تعتبر قد اصطحبت المحرم التي - [00:06:33](#) امرت باصطحابه شرعا لا بد من العقل والبلوغ الشرط الثالث الشرط الثالث الاسلام وهذا شرط مختلف فيه بين اهل العلم رحمهم الله الا اننا نقول بان سفرة الحج تقتضي ان يكون محرما مسلما. لماذا؟ في هذه السفرة خاصة - [00:06:50](#) قالوا لان الله عز وجل حرم على الكفار ان يدخلوا المسجد الحرام قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا. والمقصود من - [00:07:19](#) المحرم ان يشرف على المرأة وان يرعاها في شؤونها واحوالها فاي داع لمحرم يجلس خارج حدود الحرم ومحرميته داخل الحرم فاذا في سفرة الحج خاصة لا بد ان نزيد هذا الشرط - [00:07:35](#) وهو الاسلام. واما في سفرة التعليم او في سفرة العلاج او في سفرة النزهة فانه لا يشترط فيه الاسلام فمتى ما توفرت هذه الشروط الثلاثة صار هذا المحرم هو المحرم الذي امر الشارع المرأة باصطحابه معها في السفر - [00:07:53](#) ومن المسائل ايضا ان قيل لك هل يشترط اذن الزوج في حج المرأة الواجب اذا كانت ذات زوج ام يجوز لها ان تخرج للحج الواجب ولو لم يأذن الجواب الجواب نعم - [00:08:12](#) لا مسألة كما قلت هو مسألة مسألة على طول الجواب لا يشترط استئذانه الا من باب الكمال ومراعاة حق العشرة فقط بمعنى انك لا تخرج الا بعد استئذانه من باب كمال المعاشرة بالمعروف - [00:08:37](#) ومن باب القيام بحقه ولكن فيما لو استأذنته ولم يأذن وهي قادرة على الحج وقد توفرت فيها الشروط فلا يحق لها ان تطيعه لانها اذا اطاعته استلزمت طاعته مخالفة امر ربه - [00:09:00](#) والمتقرر عند العلماء ان من امرك الشارع بطاعته فله مطلق الطاعة لا الطاعة المطلقة فان من الطاعة في المعروف فلا يجوز له الا يأذن لا يجوز له الا يأذن واذا لم يأذن فلا يجوز لها ان تطيعه في هذا - [00:09:21](#) بل عليها ان تصطحب محرما اخر في سفرها للحج فطاعة ربه اولى من طاعة زوجها ومن المسائل ايضا ذكر اهل العلم رحمهم الله هنا مسألة غريبة بعض الشيء ولكن لهم فيها وجهة نظر - [00:09:44](#) وهي انهم كرهوا او كره بعضهم ان يكون محرم المرأة في السفر ابن ضرثها كره جمع من اهل العلم ان يكون محرم المرأة في السفر ابن ضرثها وعللوا ذلك بانه ليس ثمة امتناع في قلبه كامتناعه عن امه - [00:10:05](#) فانما هو يمتنع عنها لحق ابيه فقط. وليس كل الاولاد فيهم من الدين والايمان والورع والخوف من الله عز وجل ان يراعوا ان يراعوا حقوق ابيهم فهي محرمة عليهم لان كل امرأة دخل بها ابوك في نكاح صحيح فتحرم عليك - [00:10:30](#) لكن لا يقوم في النفس من تحريم زوجة الاب الثانية كما يقوم في النفس من تحريم الام فالام تحريمها تحريم فطري طبعي. قد جبل على النفوس. لكن الزوجة الثانية ليس ثمة تحريم في الطري - [00:10:50](#) يحبس النفس عن مواقة هذا الحرام وانما هو تحريم شرعي. الشرع هو الذي حرم عليك. بمعنى انك لو سبقت لو سبقت اباك في

التزويج بها لحلت لك. فاذا ليس ثمة داعي - 00:11:09

ان فطري يمنعك ولذلك من من هذا المنطلق لا سيما مع ضعف الدين وتغير احوال اهل الزمان كره جمع من اهل العلم ان يأذن ان يكون الولي او عفو ان يكون المحرم في سفرها - 00:11:22

ان يكون المحرم في سفرها ابن برتها ولكن لا ارى في ذلك قاعدة مستقيمة ولا ينبغي ان يكون ذلك امرا عاما وانما على الانسان ان يقدر الظروف بنفسه فهذا امر يختلف باختلاف ماذا؟ باختلاف دين - 00:11:40

الابن وتقواه وورعه فان من الناس من لا يجوز ان يخرج محرما مع اخته لعظم فسقه. وهي اخته من النسب ابنة امه وابيه ومن اخوان الرضاة من نجيز له بكل بكامل التقدير والاحترام ان يخرج مع اخته من الرضاة - 00:12:01

لما نعلمه عنه من الايمان والتقوى والخوف والخشية ومراعاة جانب الدين وعظم الامانة اليس كذلك فاذا بما انه محرمها فليس بلازم ان يذهب معها وليس بلازم ان لا يذهب معها وانما تقدير الظروف والاحوال - 00:12:24

والنظر في القرائن هو الذي يحكم المسألة ولذلك ما كرهه هذا الفريق من اهل العلم انما كرهوه بالنظر لظروف معينة ولا ينبغي ان يؤخذ على انه قاعدة دائمة مستمرة في كل زمان ومكان. فالصواب - 00:12:44

انه ينظر في قرائن الاحوال المصاحبة في هذه الصفرة المعينة وفي هذا الزمان المعين وفي هذه العائلة بخصوصها ومن المسائل ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ان تسافر مسيرة يوم وليلة. كلمة مسيرة يوم وليلة - 00:13:05

ذهب بعض اهل العلم الى انه يفهم منه مفهوم مخالفة وهي ان سفرها اذا كان اقل من يوم وليلة فلا يشترط ان تصطحب المحرم معها وانتم تعرفون ان مفهوم المخالفة لا يقال به الا اذا توفرت شروط معينة - 00:13:29

فاذا توفرت هذه الشروط قلنا بمفهوم المخالفة ولكن اذا لم تتوفر فاننا لا نجعل لهذا اللفظ بخصوصه مفهوم مخالفة. وانما يكون له منطوق ولا مفهوم بعد النظر والتأمل في قول النبي صلى الله عليه وسلم مسيرة يوم وليلة وجدنا انه لا ينبغي ان يفهم منه مفهوم مخالفة - 00:13:52

لانه في بعض الروايات ورد مطلقا قال ان تسافر الا مع ذي محرم. هل ذكر اليوم واللييلة؟ الجواب لا وفي بعض الروايات الاخرى قال لا تسافر مسيرة يومين الا مع ذي محرم - 00:14:46

وفي بعض الروايات ان تسافر ثلاثة مسيرة ثلاثة ايام الا مع ذي محرم فمجموع هذه الروايات يفيدنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطي اهل كل سؤال ما يسمى سفره في - 00:15:02

عرفهم هم وبناء على ذلك فالقول الصحيح عندي في مثل هذه المسألة ان القوله مسيرة يوم وليلة لا ينبغي ان يؤخذ منه مفهوم مخالفة كما ان قوله مسيرة يومين لا ينبغي ان يؤخذ منه مفهوم مخالفة - 00:15:18

كما ان قوله مسيرة ثلاثة ايام لا ينبغي ان يؤخذ منه مفهوم مخالفة وانما هذا يختلف باختلاف حال السائلين فاعطى كل سائل منهم ما ما يسمى سفره في في عرفه هو - 00:15:35

فهذاك اختلاف الاجابة عند اختلاف احوال السائلين في قولهم اي الاعمال افضل يا رسول الله؟ فمنهم من يقول الصلاة على وقتها ومنهم من يقول الحج ومنهم من يقول بر الوالدين - 00:15:51

فتختلف اجوبة النبي صلى الله عليه وسلم في بيان افضل الاعمال لانه يعطي كل سائل ما يناسبه وقريب منها في تحديد النبي صلى الله عليه وسلم طول حوضه وعرضه فاحيانا يحدد بمدينةتين في اليمن - 00:16:06

واحيانا يحدد بمدينةتين في الشام فيعطي كل سائل او يعطي كل سامع ما يناسبه او يعرفه من المسافة التي تخصه هو وهذا من حكمة الاجابة كأن يأتيني ناس من اهل الافلاج فيقولون يا شيخ متى يجب على المرأة اصطحاب المحرم؟ فاقول اذا ارادت - 00:16:26

ان تذهب من الافلات الى الحلوة مثلا وهذه مسيرة يومين عندهم ويأتيني اناس من الاحساء فيقولون ما مسافة السفر؟ فاقول من كذا الى كذا فاذا اختلفا ليس يفهم منه مفهوم مخالفة وانما هو من باب التوضيح - 00:16:48

فاذا ربطوا الجواب بهذه الايام التي تختلف بين الروايات انما هو من باب توضيح المسافة التي تسمى سفرا فاذا هو قيد اغلبي هو قيد اغلبي. والمتقرر في قواعد الاصول ان القيود الاغلبية لا يفهم منها مفهوم مخالفة - [00:17:09](#)

متقرر في القواعد الاصولية ان القيود الاغلبية لا مفهوم مخالفة لها كقول الله عز وجل والخيل والبغال والحمير لتركبوها فذهب بعض اهل العلم الى ان قالوا ان الله لما حددها بالركوب اذا لا يجوز اكلها. اما البغال والحمير فلا يجوز اكلها نعم لكن - [00:17:28](#)

الخيل لم يقل لتركبوها وتأكلوها وانما قال لتركبوها. ففهموا منه مفهوما مخالفة ان الخيل ما تؤكل وهذا ليس بصحيح لان الركوب هو ما يستعمل له الخيل غالبا فهذا قيد اغلبي. والقيود الاغلبية لا يستفاد منها - [00:17:51](#)

مفاهيم مخالفة وكقول الله عز وجل وربائبكم والربيبة بنت الزوجة من رجل اخر اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فحرم الله الربيبة بشرطين ان تكون من ان تكون صغيرة اذ - [00:18:12](#)

تزوجت امها تكون صغيرة فتأخذها بحجرك وتربيتها والشرط الثاني ان تدخل بامها اي ت جامع امة طيب دخلت بامها ولا وهي كبيرة الربيبة كبيرة ما تربت في حجرك اختل كم شرط؟ - [00:18:32](#)

شرط واحد ننظر الى قول الله في اخر الاية قال فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ولم يقل وان لم يتربين في حجرك حجركن فكونه يعطينا مفهوم مخالفة شرط سابق - [00:18:49](#)

ويسكت عن مفهوم مخالفة شرط سابق دليل على ان ما سكت عن مفهوم مخالفته يعتبر شرطا اغلبيا اذ الغالب في ذاك الزمان ان المرأة اذا مات زوجها وعندها بنية تخاف عليها وعلى نفسها فتحتاج الى زوج بعد زوجها مباشرة - [00:19:05](#)

انتهت عدتها فاذا هذا قيد اغلبي ان غالب من يحتاج الى النكاح في الزمان الاول اذا مات الزوج هن اولئك البنيات الصغار تحتاج الى رجل يرعاها ويقوم على شؤونها. فاذا هو قيد اغلبي فلا مفهوم مخالفة له - [00:19:23](#)

وكذلك قول الله عز وجل قول الله تبارك وتعالى ولا تكرهوا فتياتكم اي جواريككم الرقيقة على البغاء اي على الزنا. ان اردنا تحصنا يعني ما دام الجارية تريد ان تتحصن وان تستعف ولا تزني فلا حق لك ايها السيد ان تكرهها على الزنا. هل يفهم منه مفهوم مخالفة؟ يعني - [00:19:44](#)

اذا كانت الجارية فاسقة ولا تريد ان تتحصن. فيجوز لك ايها السيد ان تشتغل معها في الزنا الجواب لا فاذا قوله ان اردنا تحصنا قيد اغلبي اذ عامة او اغلب الجوازي في ذاك الزمان يكرهن ويدفعن من ظهورهن الى الزنا دفعا - [00:20:10](#)

مع كونها هي لا تريد. فهي تريد التحصن. فهو قيد يذكر الحالة والوصف. لا يقصد مفهوم مخالفة فاذا قوله مسيرة يوم وليلة لا يقصد ان ما اقل من ذلك يجوز للمرأة الخروج اليه ما دام يسمى سفرا. كما انه لما قال يومين ثلاثة ايام لا يفهم منه مفهوم مخالفة. فاذا القول الصحيح - [00:20:28](#)

والله اعلم ان كل ما يدخل في مسمى السفر في عرفك فلا يجوز للمرأة قطعه الا الا بمحرم ومن المسائل ايضا ان قيل لك ومتى يجوز عندكم ايها الفقهاء ان تسافر المرأة بلا محرم - [00:20:54](#)

متى يجوز عندكم ايها الفقهاء ان تسافر المرأة بلا محرم فنقول يجوز اضطرارا لا اختيارا يجوز للمرأة السفر بلا محرم اضطرارا لا اختيارا ونضرب على ذلك امثلة من الامثلة مثلا امرأة اسلمت في دار حرب وليس ثمة محرم يصطحبها في السفر - [00:21:15](#)

وهي ان بقيت في دار الحرب فانها ستفتن وتقهر قهرا على الكفر بالدين فحينئذ لا جرم ان مفسدة اتيانها كفرا بلا محرم اخف من مفسدة بقاء الى هناك واذا تعارضت مفسدتان رعي اشد هما بارتكاب اخفهما فنقول اهلا وسهلا بك في ديار الاسلام وسافري واركي الطيارة - [00:21:45](#)

او القطار ولو بلا محرم. ما يمكن ابدان ثمة فقيه يراعي المحرم في هذا الظرف الطارئ ومن الصور فيما لو تخلصت اسيرة من المسلمين من قيد الكفار اسرها الكفار واستطاعت ان تتخلص. هل بالله فقيه يقول لا يجوز لك ان تسافري الا مع المحرم؟ الجواب لا - [00:22:10](#)

الجواب لا في هذه الحالة لا والامر الثالث اذا كان السفر اضطرارا للعلاج او لحاجة ملحة لا تجد شيئا من العلاج لها في بلاد المسلمين

واضطرت الى السفر ولم تجد محرما - 00:22:39

يسافر بها فانها في هذه الحالة يجوز لها ان تسافر ولا بأس عليها في ذلك ان شاء الله الصورة الرابعة المرأة اذا انقطعت عن الرفقة كأن تاهت في البرية وليس عندها محرم يصطحبها في بقية سفره - 00:22:54

وذهبت القافلة عنه فهل تبقى في مكانها حتى يرجع لها المحرم؟ الجواب لا. بل تقطع تلك المسافة ولا بأس عليها في ذلك ولا بأس عليها في ذلك. وكل ذلك يجمعه ضابط فقهي يقول - 00:23:15

ها كل ذلك يجمعه ظابط فقهي يقول يجوز للمرأة السفر بلا محرم اضطرارا لا اختيارا اضطرارا اي في الحالات الضرورة في حالات الضرورة والحاجات الملحة واما اختيارا مع التوسع فانه لا يجوز لها ذلك. ومن المسائل ايضا - 00:23:32

يسأل كثير من النساء ما الحكمة من المحرم لماذا الشارع يربط سفرنا بالمحرم فنقول لقد نص العلماء على الحكمة وهي ظاهرة واضحة لمن؟ كانت تتقي الله وتؤمن بالله واليوم الآخر - 00:23:55

لكن من ارادت ان تتفلسف عن قيود المحرمية فانما ذلك لامر في نفسها او شهوة تريد تحقيقها واما من لا تفكر في الشهوات فاقسم بالله ان شرطي ان تشريع المحرم لا يعتبر مشكلة عليها - 00:24:15

من لا تفكر في الشهوات ولا التحرر من قيود الشرع فان المحرم وتشريع المحرم لا يعتبر مشكلة عندها ابد. انما اللاتي ينادين باعلى اصواتهن باسقاط المحرمية انما هو لامر في نفوسهن اصلا - 00:24:31

يريدن تحقيقه ولا يستطعن ان يحققنه ما دام سباج المحرم قد احاط بعفتهم فذكر العلماء رحمهم الله تعالى امرين عظيمين الامر الاول رعاية المرأة في سفرها فان سفر تحوفه كثير من الاخطار والمتاعب والمصاعب - 00:24:51

والمرأة خلقتها ضعيفة فهي انثى لا تستطيع ان تكابد السفر ومشاقه فهي تحتاج الى رجل يرعاها ويرعى شؤونها ومن ذلك ايضا المحافظة عليها وعلى عرضها فان المحرم اذا كان مع المرأة فان جانبها يكون قويا في نظر الفساق او في نظر الرجال - 00:25:21
ولذلك لا تنبدلها اعين السقطاء ولا تنشها نفوس الضعفاء بل يكون في قلبهم من احترامها وتقديرها ما الله به عليم بينما المرأة التي تأتيك خلوا عن هذا السباج المعظم المقدس وهو سباج المحرم. فان النفوس تتطلع لها وتشتتها - 00:25:46
بل وربما تتحرش بها اذ ليس ثمة من يحميها ولا يحوطها بعنايته ودع عنك الخزعبات انتم تشككون انتم نفوسكم سيئة هذا كله كلام قد اكل خيره فالقه في البحر. بل الزمان زمان فساد - 00:26:08

وزمان قل فيه وازع الدين ولا تزال الوسائل الاعلام تطالعنا بين الفينة والاخرى بجريمة ما كان اباؤنا يظنون وقوعها في الارض الا لما تحرر كثير من النساء بسبب الانظمة الفاسدة والقرارات الغاشمة عن عن قضية المحرم. وسمح لهن بالسفر بلا محرم - 00:26:29
كل ذلك مما سيدمر البلاد ومما يذهب الاعراض ومن مقاصد الشريعة المحافظة على الاعراض فاي سبب من شأنه انتهاك الاعراض ولو شرح بسيط. فالشريعة تحرمه فهذا كلام قد اكل خيره وعرف من من يقف وراءه - 00:26:50

فلا والله لا اهل الزمان اهل دين ولا قضية الايمان قد بلغت في زماننا الان المبلغ الذي به يحترم الانسان اعراض الناس فقليل هم اهل الدين الذين يزرهم دينهم. ويمنعهم ايمانهم من من التعدي على اعراض الناس - 00:27:11

ثم ان لكل ساقطة لاقطة فعلى الانسان ان يعلم ان المحرم يحفظ المرأة فلا يصدر منها هي على غيرها شيء من الفتنة حياء من محرمها او خوفا ولا يتجرأ احد من الفساق ان - 00:27:33

عين التجهي فاذا هو كالحامي لها. وكالاسد لها يحميها ويرعاها ويحفظها فلا ينبغي ان ينظر الى المحرم بانه قاهر ومتسلط ومعتد وكاتم على الانفاس ومبتذل للحريات او تصوروا للنساء بان الله لما اشترط المحرم لها بانها ناقصة عقل وانها لا تستطيع تدبير شؤون نفسها بنفسها الى غير تلك الخزاعة - 00:27:50

التي نعرفها من هؤلاء الاخزام الاقزام شريعة الله احفظ للناس من تشريع هؤلاء الفجرة الكفرة فالذي ادين الله عز وجل به حيا ما دمت حيا انا ادين الله عز وجل به - 00:28:27

انه متى ما سقط متى ما سقطت ولاية الرجل عن المرأة فاقسم بالله انكم سترون من الفساد سوف ترون من الدعارة والفحش

ما كنتم لا تحسبون له حسابا - 00:28:46

فيجب على الامة حكاما ومحكومين ان يتقوا الله في دين الناس وفي اعراض المسلمين وان يقفلوا تلك الافواه التي تدعو الى سقوط المحرم فان الله ما نصبهم حكاما على المسلمين - 00:29:03

ليسمحوا لهؤلاء ان يهتكوا اعراض من تحت ايديهم ونفوذ ولايتهم لا. الله سائلهم يوم القيامة عن دين الناس. سائلهم عن ارواح الناس سائلهم عن اعراض الناس فليعدوا للسؤال جوابا وللجواب صوابا - 00:29:19

فلا يجوز لاحد ان يسمح بسقوط هذه الولاية في منطقة نفوذه ان كان يزعم انه مسلم وان كان يزعم انه يريد العفة لنساء بلده فوالله لا عفة الا بالمحرم ولا عفة الا بثبوت الولاية وقوامة الرجل على المرأة - 00:29:37

فلا تزال الدنيا تسير على الطريق الذي يريده الله ما دام الرجل هو ذو الدرجة العليا على المرأة وهو القائم عليها وهو القائم عليها وهو محرمها فتلك الدعوات التي تدعو الى اسقاط ولاية الرجال عن النساء دعوات فاجرة ائمة - 00:29:56

او الدعوات التي تجيز للمرأة ان تسافر بلا محرم هذه دعوات فاجرة ائمة شيطانية ابليسية لبست لبوس التقدم تحضر وهي نفحات ابليسية ونفحات شيطانية لو قبلها المجتمع فاقسم بالله انه سوف يهوي الى - 00:30:17

فلسا في اخلاقه وفي قيمه وفي فنيه فسنال الله ان يحفظنا وان يحفظ مجتمعاتنا وان يحفظ بلادنا من كل سوء ومكروه. اذا المقصود من المحرم رعاية المرأة والقيام على شؤونها والمحافظة عليها هذا هو المقصود من المحرم - 00:30:37

ليس المقصود منه قهر المرأة ولا اهانتها ولا انوثتها ولا التعدي عليها ولا التسلط على انسانيته ومشاعرها كما يصوره هؤلاء الغرب ويصدقه كثير من نساء المسلمين ولا حول ولا قوة الا بالله - 00:30:58

ومن المسائل ايضا لا يجوز للرجال ان يقصر في حقوق محرميته التي خولها الله عز وجل له حتى لا يكره النساء في مسألة المحرم وفي تشريع المحرم فان من النساء من كرهت مسألة المحرم لان محرمها لا يقوم بشؤونها ولا ينفذ مقتضيات مقتضيات محرميته فهو

الذي نفر الناس عن هذه - 00:31:15

القضية وهو الذي جعل الناس يدعون الى اسقاطه هو لانه ما قام بحقوق محرميته فلا يذهب معها في سفرها ولا يصطحبها في امور خوفها وامنها ولا يقوم بشؤونها ولا يراها ولا يقوم بشيء من قوامته عليها مطلقا - 00:31:43

ولكن ايضا في المقابل هذا لا يسوغ لنا ان ننسف التشريع كتشريع. ولكن يبقى ان ننكر على هؤلاء وان نناصحهم ان يتقوا الله عز وجل في من ولاهم الله عز وجل امرهن. ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الرجل الذي اكتتب في غزوة الجهاد قال انطلق -

00:32:08

فحج مع امرأتك امرا له بان يقوم بحقوق محرميته فلا يجوز لك ايها المحرم ان تقدم زملائك في الاستراحة على شؤون اهلك ورعايتهم يا اخي انت محرمهم او ان تترك محرميتك مرمية على آ رصيف السوق ساعات طويلة لانك قاعد تلعب كورة - 00:32:28

عيب عليك ايها المحرم هذا اهمال لمن ولاك الله عز وجل امرهن ولذلك قد لا قد لا نلوم بعض النساء في هذا التشكي والطرح الا في ناحية انهم يريدون الغاءها اصلا لكن كونهم - 00:32:49

يأتون بقصص من ها هنا وها هنا تشيب من مفارقها الولدان حتى نشب حتى نشك في رجل هذا ام حمار من لا يقوم بشؤون بشؤون محرميته مطلقا او تجد ان بعض المحارم يدخلها يدخل هذه المرأة في في السوق وهو جالس في السيارة حتى لا تسرق. ومحرمه

ومحرمياته تسرق في داخل السوق - 00:33:05

ولا يدري وهو لا يشعر فلذلك لا ينبغي لنا معاشر الرجال ان نقصر ثم نلوم النساء في مثل هذه المطالبات لو انك لو ان المحارم قاموا بما اوجب الله عز وجل عليهم من مقتضيات محرمية هم لنسائهم لنسائهم وقوامة - 00:33:30

خير القيام والله ما فيه امرأة تطالب بهذا الاسقاط الا بعض النشاز والاصوات الناشذة التي لا تريد الاسلام اصلا جملة وتفصيلا فكم من انسان لا يقوم بمثل ذلك وكم من انسان يعتدي على على موليته - 00:33:50

فيستغل محرميته وقوامته في قهرها والاعتداء عليها وتأخير زواجها وتغيير الخطاب عنها. واكل مالها بالباطل بحكم اني انا وانا

اعرف بمصالحك وشؤونك ما هو بصحيح هذا هذا ظلم واعتداء فاذا الدين جاء بالوسطية فلا نسقطه لا ندعوا الى سقوطه مطلقا ومع ذلك نكر على الطرف الاخر الذي لا يقوم بحقوق - [00:34:10](#)

محرميته ولا يقوم بشؤون قوامته فليس الانكار منصبا على تلك الدعوات فقط بل ومنصب على من قصر من الاولياء في حقوق ولايته او المحارم اذا قصر في حقوق محرميته ومن المسائل ايضا - [00:34:35](#)

ان الولاية في الشريعة الاسلامية ليست تسلطا ولا تعنتا ولا قهرا للمرأة ولا الغاء لشخصيتها وهويتها وهو ما يحاول اعداء الملة زرعه في نفوس النساء وفي عقولهن مع كثرة الطرح - [00:34:55](#)

بمثل هذه الالفاظ والاعلام الفاجر الذي يتكلم بلساننا ويلبس لبوس ديننا يحقق في نساءنا تلك الاجندة التي يريدونها منه الغرب فاذا جاءت قضية المحرم فانه يصورها تعنتا وقهرا وتسلطا واذلالا وتحكما وعدوانا وشراسة - [00:35:23](#)

وتمكننا للرجال في اهانة النساء. وليس كل النساء ذات عقل ناضج وعارف بالادلة وعارف بمقاصد الشريعة حتى تستطيع ان تصد ذلك السيل الجارف والموج الهادر الذي يصبه الاعلام كزخات المطر على رؤوس النساء ليلا ونهارا - [00:35:47](#)

فلذلك ينبغي لنا معاشر الخطباء ومعاشر الدعاة الى الله في كلمات المساجد وفي المحاضرات ان ننبه النساء بل قم انت في شؤون نساء بيتك من ام وزوجة وبنات واخوات. بين لهن ما معنى المحرم؟ ولماذا اشترط الله المحرم - [00:36:12](#)

وكيف يصور الغرب المحرم حتى يكون حتى يكون النساء على دراية بهذا التشريع. فان النفوس دائما قد لا عفوا فان النفوس غالبا قد لا تنصاع للحكم الشرعي الا اذا عرفت ما وراءه من الحكم والغايات والمصالح - [00:36:30](#)

فبين لهن فلا تكتفي بقراءة الاحاديث التي تشترط المحرمية فان النفوس قد لا تقف. لكن اذا بينت ان المقاصد الشرعية من المحرم هو رعايتها وخدمتها في السفر والقيام بشؤونها فتكون في سيارتها كالمملكة وهو الذي ينزل ويحاسب الرجال ويكاسل الرجال ويأتي بالمقاضي ويشيلها - [00:36:49](#)

ظهر ويستأجر الشقة ويتعب ويصعد ثم هي كالمملكة تأخذ اللقمة سائغة والطبخة جاهزة فمتى ما علمنا نساءنا وبناتنا وزوجاتنا هذا لامر وتلك الحكم والمصالح التشريعية العظيمة فحينئذ والله هي سوف تكون جنديا يحافظ على هذا السياج - [00:37:11](#)

لكن هذه الزخات العظيمة تنزل والعلماء انما يتلون الاحاديث فقط لكن لا يتعدون تلك الاحاديث الى بيان الحكم والمصالح والغايات الحميدة الشرعية التي يريدونها الله عز وجل من هذا التشريع - [00:37:35](#)

فوصيتي للخطباء وللمحاضرين وللعلماء وطلبة العلم وللأبي مع بناته وللزوج مع زوجته وللأخ مع اخواته ان يبين. يجلس معهم جلسة واحدة يستطيع ان يحيط بهذا الموضوع. جملة وتفصيلا ثم هي بنفسها في مواقعها الخاصة سوف تحارب كل من يصور هذا التشريع بصورة - [00:37:54](#)

قد علمها ابوها حقيقة امره وقد بين له وقد بين زوجها الحكمة الشرعية منه يلا يا شباب الله يعين هذي مسؤولية عظيمة خاصة في هذا الزمان ومن المسائل ايضا عندنا قاعدة تقول المرأة لا تكون محرما للمرأة مطلقا - [00:38:18](#)

لان من شروط المحرمية الذكورة من شروط المحرمية الذكورة كما بينا في اول هذا الشرح قاعدة اخرى المحرم غنم لا غرم المحرم غن. لا غرم فهو غنم للمرأة يحفظها ويحفظ عفافها وانوثتها. ويدافع عنها ويرعاها - [00:38:49](#)

يخدمها ويقوم على شؤونها اوليس كثير من النساء تأتي بخدمات حتى حتى تعينها على شيء من امورها الخاصة الله عز وجل قد سخر هذا الزوج او هذا الاخ او هذا المحرم كالخادم لها - [00:39:18](#)

والقائم على شؤونها والمراعي لها والمتفطن لحوالها والقائم عند حدود رعايتها وانوثتها والمحافظة عليها فاذا هو غنم للمرأة وليس غرما كما يصوره هؤلاء الفجرة في الكفرة علموا نساءكم هذا الامر - [00:39:34](#)

المحرم غن غنيمة للمرأة وهؤلاء الفجرة الكفرة يريدون ان يستلبوا هذه الغنيمة منه لعلمهم بانهم لا يستطيعون الوصول مطلقا لانوثتها وفرجها وحيائها وحجابها ما دام هذا العظيم المسمى بسياج المحرم - [00:39:54](#)

محيطا بها فلا بد من كسر هذا السياج حتى يسهل الوصول الى عفتها وحيائها قاعدة وهي قاعدة جميلة حتى تسهل فهم المحرم

للمرأة وانه ليس تسلطا يقول العلماء رعاية الرجل لامرأته كـرعاية المرأة لاولادها - 00:40:15

فكما ان اولاد المرأة لا يستغنون عن قوامتها وحفظها ورعايتها وتربيتها والنظر في شؤونها اليس كذلك فكذلك هي نفسها تحتاج الى رجل يكون محرما لها يراعيها ويحفظها فسهلوا مسألة المحرم بانك انت - 00:40:42

تقومين بنفس ما يقوم به المحرم معك تجاه اولادك؟ اوليس اولادك يحتاجون الى من يحفظهم والى من يرعاهم والى من ينظر في شؤونهم والى من يخدمهم ويقوم على احوالهم وينفذ مطالبهم ويذهب ويأتي معهم اليس كذلك؟ ما الحكم لو طالب اولادك -

00:41:00

بزوال قوامه لامي عنهم هل تكون هذه الدعوة مقبولة الجواب لا فكذلك المحرم والله عز وجل قد جعل كونه طبقات ورفعنا بعضكم فوق بعض درجات ايش؟ ليتخذ بعضكم بعضا سخريا. يعني سخرنا بعضكم لبعض - 00:41:24

فالادنى فيه من هو فوقه يقوم بشؤونه ومن يقوم بشؤونه فيه من يقوم بشؤونه. وهكذا حتى تصل الى القيوم الذي لا الذي يقوم

بغيره ولا يقوم غيره به عز وجل - 00:41:47

وهو الله عز وجل فاذا انت اولادك يحتاجون اليك وانت محتاجة الى محرمك كحاجة اولادك اليك. فرعاية الولي للمرأة كـرعاية يأتي

المرأة لاهل بيتها فكما انه ليس بمنكر من القول ان بناتك لك شأن في اختيار ثيابهن - 00:42:02

ورعايتي ما يشتريه ومراقبة جوالاتهن. اليس كذلك المرأة؟ اليس كذلك الام؟ طيب لم لأن البنات يحتاجن الى مثل ذلك. فكذلك انت

تحتاجين الى من يرعاك ويرعى انوثتك ويقوم على شؤونك - 00:42:26

فانت تحتاجين لمثل ذلك اليس كذلك؟ حتى تسهل حتى تسهل الامور هذا ما يتعلق بهذا الحديث. والله اعلى واعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:42:47